

## تجديد (١) موافقة نقل المواد والمخلفات الخطرة

يوافق جهاز تنظيم إدارة المخلفات لشركة إيكوكونسيرف للخدمات البيئية بزاولة نشاط جمع ونقل المخلفات الخطرة طبقاً لقانون تنظيم إدارة المخلفات رقم ٢٠٢٠ لسنة ٢٠٢٠ ولائحته التنفيذية ووفقاً للبيانات التالية:

|           |                       |           |                      |
|-----------|-----------------------|-----------|----------------------|
| ٧٥٦       | رقم الموافقة          | ٢٢٢٧٥٠٦٦٣ | رقم تسجيل المنشأة    |
| ٢٠٢٥/٢/١٨ | تاريخ انتهاء الموافقة | ٢٠٢٤/٢/١٩ | تاريخ بداية الموافقة |

### بيانات المنشأة

|   |                               |
|---|-------------------------------|
| إيكوكونسيرف للخدمات البيئية   | اسم المنشأة                   |
| شقة رقم ٣٦/٣٣ الدور ١٣، ١٤ بالعقار رقم ١٢ ش الصالح أيوب                               | عنوان المنشأة (الظرف الإداري) |
| القاهرة المحافظة  | المدينة/الحي                  |
| الزمالك جراج مركز المعالجة والتخلص الآمن بمنطقة عرب أبو ساعد - الصفا - محافظة الجيزة. | عنوان جراج مبيت السيارات      |
| ٢١٢-٧٢٥-٩٥٥   | رقم السجل التجاري             |
| البطاقة الضريبية  | ٦٢٤٤                          |

### بيانات المسؤول

|                |              |                  |            |
|----------------|--------------|------------------|------------|
| ٢٥٥١٢٠٥٢١٠١٧٧٣ | الرقم القومي | طارق مصطفى جنينة | اسم المالك |
| لا يوجد        | الرقم القومي | لا يوجد          | اسم المفوض |

### بيانات النشاط

|   |  |
|---|--|
| نقل مخلفات خطرة(صناعية - طبية)  | نوع النشاط   |
| مراكز المعالجة المعتمدة والحاصلة على موافقة جهاز تنظيم إدارة المخلفات ومُرخصة من الجهة الإدارية المختصة بنوع المخلف.  | أماكن التخلص   |
| نقل المخلفات الصناعية الخطرة (أ ج ر ٨٥٩٦، أ ج ف ٤٦٤٢، أ ج ف ٥٦٩٦، أ ج ف ٦٥٧٦، أ ج ق ٧٣٥٧، أ ف ٢١٣٩، أ ل ص ٥٤١٩، أ ل ص ٩١٤٣، أ ه ق ٢٥٨٣، أ ه ق ١٩٦، س ج ر ١٩٦، ل م ٦٩٨، و م ص ٥٣٦، و م ص ٨٧٦، ي ل ص ٦٨٩) | أرقام السيارات   |
| نقل المخلفات الطبية الخطرة (ط ج ٤٦٧٢، أ ق ب ٨٢٣١، أ ه ف ٥٨٢٧، ط ه ف ٣٧٢٢، ص م ٥١٦، س ه ف ٣٦٩، أ ل ص ٥٣٢٩، أ ف ق ٢٥٣٦، أ ه ف ٦٥٤٧، ص ل ب ٦٣١)  |  |
| *****   | الاشترادات خلف هذه الصفحة جزء لا يتجزأ من هذه الموافقة |



 رئيس مجلس إدارة  
 هيئة تنظيم إدارة المخلفات

أ/ ياسر عبد الله

 مدير عام الادارة العامة للتراخيص  
 والافراج الجمركي

رامي مرعي

أرامي مرعي



من جهاز تنظيم إدارة المخلفات هذه الموافقة للشركة مزاولة النشاط تنفيذاً لـ حكم قانون تنظيم إدارة المخلفات الصادر بموجب القانون رقم ٢٠٢٠ لسنة ٢٠٢٠ ولانتهائه التنفيذية الصادرة بقرار السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٧٢ لسنة ٢٠٢٢ . ووفقاً للمراجعة التي تمت للمستندات المقدمة من الشركة مع ضرورة إلزام الشركة بالاشتراطات الآتية

**أولاً الإلتزام بالاشتراطات البيئية الواردة بالموافقة البيئية رقم ٣٦٨٥ بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٨ الصادرة عن جهاز شئون البيئة وأن يتم نقل المخلفات الخطرة من مصادر تولدها إلى شركات المعالجة والجهات المعتمدة الحاصلة على موافقة جهاز تنظيم إدارة المخلفات وترخيص من الجهة الإدارية المختصة وذلك دون إجراء أي عمليات فرز أو تدوير.**

**ثانياً الإلتزام بالحصول على ترخيص نقل المخلفات الطبية الخطرة من وزارة الصحة والسكان وترخيص نقل المخلفات الصناعية الخطرة من مصلحة الرفاهية الصناعية قبل مزاولة النشاط وموافقتنا بأصول التراخيص الصادرة أو عند تجديدها وذلك في ضمن شهر من تاريخ صدورها.**

**ثالثاً الإلتزام بموافقات سيارة نقل المخلفات الطبية الخطرة أن يكون صندوق السيارة من الصاج المجلن من الداخل وغير منفذ ولا يتفاعل مع المخلفات مع وجود (٢) مجرى بجوانب السيارة داخل الصندوق لسمح الشركة باستلام شحنة المخلفات من المصدر بناءً على وصف وتخليل المخلف يصدر من المولود بوضع مكوناتها وخصائص الخطرة لكل منها تسليمها لمركز المعالجة المعتمد وتحتفظ الشركة بسجل لكلفة بيانات العمليات التي تقوم بها ويعتبر الإخلال بهذا الشرط من مسببات إلغاء الموافقة وإيقاف مزاولة النشاط.**

**رابعاً تلزم الشركة باستلام شحنة المخلفات من المصدر بناءً على وصف وتخليل المخلف يصدر من المولود بوضع مكوناتها وخصائص الخطرة لكل منها تسليمها لمركز المعالجة المعتمد وتحتفظ الشركة بسجل لكلفة بيانات العمليات التي تقوم بها ويعتبر الإخلال بهذا الشرط من مسببات إلغاء الموافقة وإيقاف مزاولة النشاط.**

**خامساً في حالة قيام الشركة بنقل مواد أو مخلفات مبنية من سبكة مجهلة الهوية أو غير معروفة بمكان التجميع والمكان الذي يستقبل هذا النوع من المخلفات في السجل البيئي لها وإجراء النقل في حاليات معدنية أو بلاستيكية محكمة الفنق وضرورة ارتداء العاملين في تحويل الحاويات وإرهاها في موقع التسلم لعدات واقية تحميهم تماماً من التعرض للخطرة الصدية سواء السائق أو العاملين في رفع المخلفات وإخطار الدفاع المدني والشرطة بالحضور أثناء العملية.**

**سادساً الإلتزام بتعليمات السلامة والصحة المهنية الصادرة عن هيئة الدفاع المدني في حالة نقل مخلفات مجهلة المصدر.**

**سابعاً الإلتزام بعدم قيام الشركة بنقل المخلفات المشعة أو المخلفات المتاجرة أو مخلفات التسبتوس أو أي مخلفات أخرى غير واردة بالدراسة مع الإلتزام بوسائل النقل المصرح للشركة باستدامها والواردة أرقاماً بها بهذه الموافقة دون فيرها وتعتبر الموافقة لاغية في حال المخالفة لذلك.**

**ثامناً الإلتزام بأن يتم نقل المخلفات الخطرة في حاليات خاصة مغلقة مصنوعة من مادة صماء وخالية من الثقوب ولا تتسرب منها المساند ومزودة بفتحاء محكم الأفلاق ومطلية بمواد غير قابلة للتآكل أو التفاعل مع محتواها وتناسب سعتها مع كمية المخلفات الخطرة المنقولة بحيث لا تتجاوز سعة جملة العربات وفي وسائل النقل المركبة والمصرح بها من الوزارة المختصة.**

**نinthاً في حالة استخدام جراج/ جراجات أخرى للمبيت يتم موافاتها بها كما تلزم الشركة بخلو سيارات النقل من أي مخلفات خطرة أثناء المبيت بالجراج من تعقيم السيارات وتطهيرها بشكل مناسب**

**عاشرًا الإلتزام بعدم خلط أنواع المخلفات الخطرة مع بعضها البعض إلا بعد الرجوع للجهاز وفقاً لـ حكم المادة (٢١) من قانون تنظيم إدارة المخلفات مع ضرورة الإلتزام بعدم استخدام السيارة المخصصة لنقل المخلفات الطبية الخطرة في نقل أي أنواع أخرى من المخلفات الخطرة.**

**حادي عشر الإلتزام بالضوابط الخاصة بمعايير ممارسة نشاط أو أكثر من أنشطة الإدارة المتكاملة للمخلفات بطريقة سليمة صحيحاً وبينياً وذلك طبقاً للملحق رقم (٤)، من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم إدارة المخلفات رقم ٢٠٢ لسنة ٢٠٢٠.**

**الثاني عشر الإلتزام بالنشاط المذكور بالموافقة وعدم مزاولة أي نشاط آخر أو توسيعات قبل الحصول على موافقة الجهاز.**

**ثالث عشر الإحتفاظ بنسخة التتبع للمخلفات الخطرة وفقاً للملحق رقم (١٧)، من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم إدارة المخلفات.**

**رابع عشر التداول السليم والأمن بينيًّا للمواد الخطرة المستخدمة طبقاً للمادة (٤٧)، من اللائحة التنفيذية الصادرة بالقرار رقم ٧٧٢ لسنة ٢٠٢٢.**

**خامس عشر تلزم الشركة باتقاد جميع الإحتياجات الازمة لعدم وقوع أي اضرار بالبيئة، وفقاً للإحتياجات الواردة باللائحة التنفيذية لقانون تنظيم إدارة المخلفات رقم ٢٠٢ لسنة ٢٠٢٠ والقوانين الأخرى ذات الصلة.**

**سادس عشر يجوز للشركة أن تتنزل عن هذه الموافقة للغير إلا بعد الحصول على موافقة مسبقة من جهاز تنظيم إدارة المخلفات وفقاً للشروط الموضحة باللائحة التنفيذية لقانون المذكور.**

**سابع عشر تلزم الشركة بتوفير تدريب وتأهيل لجميع العاملين الذين يرتبط عملهم بتنفيذ النشاط محل الموافقة، وكذا تؤمِّن بعمل الجميع لهم تنفيذًـا لقواعد السلامة والصحة المهنية المنصوص عليها في القانون المنظم لشئون العمل. (ترفق صورة من خطة التدريب بسجل المواد والمخلفات الخطرة)**

**ثامن عشر في حالة مخالفة الإشتراطات المنصوص عليها بالموافقة يحق لجهاز تنظيم إدارة المخلفات بعد إنذار الشركة وإعطاؤها مهلة ١٥ يوم إيقاف الموافقة أو إلغاؤها دون اعتراض من قبل الشركة أو الرجوع إليها.**

**تاسع عشر في حالة عدم قدرة الشركة في الاستمرار بالقيام بالتزاماتها طبقاً لشروط الموافقة أو رغبتها في إنهاء الموافقة لأي سبب، عليهما إخطار جهاز تنظيم إدارة المخلفات كتابةً في مدة لا تتجاوز ٢٠ يوماً (ثلاثون يوماً) قبل التوقف عن ممارسة النشاط.**

**عشرون تعدل تلك الضوابط أو يضاف إليها كلما اقتضت الضرورة لذلك من قبل جهاز تنظيم إدارة المخلفات.**

**حادي وعشرون في حالة إنهاء الموافقة توقف الشركة فوراً عن مزاولة النشاط ويتم تسليم أصل الموافقة بمقر جهاز تنظيم إدارة المخلفات خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوماً.**

**الاثني وعشرون تلزم الشركة بالحصول على الترخيص من جهاز تنظيم إدارة المخلفات فيما يخص أنظمة التداول للمخلفات غير الخطرة كما يجب الإلتزام بقانون تنظيم إدارة المخلفات رقم ٢٠٢ لسنة ٢٠٢٠ ولانتهائه التنفيذية والقوانين الأخرى ذات الصلة كما تلزم بجميع القرارات التنفيذية الصادرة عن اللجنة التنفيذية المشكلة طبقاً للمادة ٥٢ من قانون تنظيم إدارة المخلفات والنشرة في الجريدة الرسمية.**

**ثالث وعشرون هذه الموافقة سارية لمدة عام من تاريخ صدورها ويراعى التقديم لتجديد الموافقة من خلال النظام الوظيفي لإدارة المعلومات والبيانات الخاصة بالمخلفات [wims.wmra.gov.eg](http://wims.wmra.gov.eg) وذلك قبل انتهاء الموافقة بمدة لا تقل عن شهر.**

**مدير عام الإدارة العامة للتراخيص  
والافتراج الجمركي**

**رامي مرجعي**

**أ/ ياسر عبد الله**

**الرئيس التنفيذي لمجلس تنظيم  
إدارة المخلفات**

**٩٢١٢٠٢٢**